

الفكر الصائفي العنصري وأثره على انتهاك الحقوق والحريات

قراءة في التخصيقات المعاصرة في أحداث العراق وسوريا

Racial sectarian ideology and its impact on the violation of rights and freedoms
Reading in contemporary applications in the events of Iraq and Syria

أ. د. خضر عباس عطوان – أ.م.د. صدام عبد الستار رشيد
كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد - العراق

ملخص الدراسة:

يتناول البحث بالتحليل التباين في الانتماءات العقائدية في واحدة من البيئات الدينامية الا وهي الشرق الاوسط بعد عام 2003، ان بعض التفسيرات في تلك الانتماءات هي ذات محتوى طائفي-عنصري تدعو إلى الغاء الآخر وانهاء التنوع والتباين في الرأي والاعتقاد، وكيف استخدمت تلك التفسيرات لتعيد تسويق الانتماءات العقائدية وتحولها من كونها حق وحرية للشخص يتبنى ما يريد منها وفقا لمستوى ادراكه وبما لا يخل بالنظام العام والتعايش السلمي أو يخرج عن محتوى الشرائع السماوية، إلى كونها (التفسيرات العنصرية) الطريق الواجب للنجاة في العالم الاخر وللبقاء في عالم اليوم، اي اعادة تنميط العبادات والحياة والعلاقات وفقا لمقاسات تؤمن بها تلك التفسيرات العنصرية من فرض اعتقاداتها أو التسبب بتصفيات جماعية أو فردية أو فرض التهجير القسري والسيطرة على الممتلكات الخاصة لمخالفين رؤيتها بقصد انهاء التنوع.

ومثل هذا التسويق وما سادته من تطبيقات خلال الاعوام القليلة الماضية في العراق وسوريا تسبب بانتهاكات واسعة للحقوق وللحريات، العامة والخاصة، مما يتطلب تجريم المد العقائدي العنصري وتطبيقاته، واعادة الاعتبار للنصوص الدينية التي تشير صراحة أو روحا إلى تحريم الاعتداء غير المسبب، لقوله تعالى: ((وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ)) (سورة الكهف- الآية 29)، وقوله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ)) (سورة الاسراء- الآية 33).

الكلمات المفتاحية:

الفكر الطائفي، العراق وسوريا، مبدأ التعايش، الحقوق والحريات.

Abstract In English :

The study examines the differences in ideological affiliations in the Middle East after 2003 and the impact of the sectarian dimension as a racial affiliation that aims at: abolishing the other and ending diversity in society.

The use of belonging to attacks on: rights and freedoms, individual and public, in order to harm the public order and peaceful coexistence, in both Iraq and Syria, because the racist organizations, forced to impose: their beliefs, and carried out acts of violence, and collective or individual liquidation, , And worked to end diversity.

Key words:

Middle East after 2003, ideological affiliations, diversity in society, violence.

مقدمة:

انزل الخالق سبحانه وتعالى الشرائع السماوية بما ينظم العلاقة بين الخالق والمخلوق ويسر على الانسان الحياة وبما يهيأ للانفتاح والتعايش وقبول الآخر، وحددت الغاية من وجوده على الارض بقوله تعالى: ((وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)) (سورة الذريات- الآية 56)، وقوله تعالى: ((وإلى نُمُودَ أَهْلِهِمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ)) (سورة هود-الآية 61)، واعطى لكل امة شرعة لقوله تعالى: ((لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ)) (سورة المائدة-الآية 48)، فكانت اليهودية وتلاها النصرانية ثم الاسلام، وكانت كل شرعة تترك بعضا من الاحكام التفصيلية إلى التفسيرات الفقهية لتكون مواكبة للتغير في الازمنة والامكنة، وتيسر العبادات والتعاملات.

وهي الى جانب تنظيم البعد العبادي الذي يتعلق وبتوالي الزمن على نزول الشرائع السماوية، برزت تفسيرات متعددة لكل شرعة، واستخدمت التفسيرات لأغراض تسهيل العبادات والتعاملات، فبعضها تحولت بالشرائع إلى طقوس (قسم من الصوفية) واخرين تحولوا إلى تثبيت الصورة والبيئة التي وجد بها الاسلام دون مراعاة التغير في الازمنة والامكنة (قسم من السلفية) واخرون سعوا إلى تمييع العبادات لتسهيل عملية جذب الافراد اليها (قسم من الفرق الشيعية)، والمجموعتين الاخيرتين اتجهوا إلى تكفير الاخرين الذين لا يؤمنون بما يعتقدون، الا ان النظر إلى تلك التفسيرات يلاحظ انها استمرت متعايشة طالما ان الحكم

لم يجرؤ على الخروج عن منهج الشرع حتى في زمن المعارك العثمانية-الصفوية أو في الحكم الشمولي في العراق وسوريا، مع وجود تفسيرات سياسية لفرق حاولت جلب الانتباه إليها تحت عناوين أنها (فرق ناجية) وبادوات تعمل على تحويل الاهتمام عن مقاصد وجود البشر على الأرض أو مقاصد الشرائع، وما مطلوب من الإنسان تجاه الخالق سبحانه وتجاه بني جنسه وتجاه الكون والموجودات الأخرى وتجاه الذات.

وفي العقود الأخيرة اضحى التفسيرات موضع استخدام سياسي بإظهار ان العلاقة بين الاعتقادات ليس الاجتهاد في سبيل تحقيق مرضاة الخالق سبحانه انما هي اعتقادات منزلة من الخالق سبحانه وتعالى تتمتع بالقدسية، ومختارة منه سبحانه وتعالى، وعلاقتها بالاجتهادات والآراء الأخرى انما هي علاقات صراع صفرية (وجود طرف هو خسارة نهائية للطرف الآخر)، مع محاولات توجيه التفسير ليكون قابلاً لان يورث بين معتنقي تلك التفسيرات، واطهار ان المد الاصولي انما هو عربي المضمون وان التفسير الشيعي انما هو فارسي المضمون.

لقد شهد العراق بعد عام 2003، وسوريا بعد عام 2011 اعمال عنف، اغلبيتها ذات محتوى سياسي واجرامي، الا ان الاتجاه تزايد باستخدام التفسيرات للشرائع السماوية بقصد ايجاد مبرر لتنفيذ عمليات انتهاك الحقوق والحريات بل وتنفيذ جرائم ضد الانسانية التي تطال جماعات مختلفة اما على اسس اثنية أو لغوية أو اعتقادية في كل من البلدين، وسعت القوى التي تمارس اعمال العنف إلى اظهار نفسها تحت عنوان انها مسؤولة شرعا عن الدفاع عن قيم الشرائع وعن تهيئة الأرض لظهور المخلص أو لتطبيق ما تعتقده انه شرع ومقاصد الخالق سبحانه وتعالى، على نحو حدث معه تجاوز واضح على قوله تعالى: ((وَأَلْقَدُ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)) (سورة الاسراء-الآية 70)، وتم تجاهل نصوص لا تقبل الاجتهاد كقوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ)) (سورة النحل-الآية 90)، فالأمر هو بالعدل والنهي هو عن البغي والظلم.

ان ما حصل في العراق وسوريا هو استخدام التفسيرات البشرية للشرائع لأغراض سياسية، ومثل هذا الاستخدام انتقل من مضمون حديث الرسول الكريم: (اختلاف أمتي

رحمة) إلى ما يمكن ان نطلق عليه (القراءات السياسية المتحيزة للنصوص السماوية)، والتي لم تكتف بنقل الاعتقاد من صفته الاعتقادية إلى كونه قضية دم قابل لأن تورث، انما اصبح الحديث عن التفسير البشري للشرائع السماوية يحمل دلالات عنصرية تسعى لوضع ما يعرف ب(الفرقة الناجية) في مكانة التسيد الاقليمي، بل والعمل على انهاء وجود الاخر وما بات يعرف بتبويض الارض من ساكنيها تمهيدا لظهور ما يعرف ب(المخلص)، أو تمهيدا لظهور ما يعرف بدولة الخلافة، حسب المجموعتين العنصريتين التان تؤمنان بالتفسيرين المتناقضين. وتسببت القراءات المتحيزة ذات الصبغة السياسية لتفسير الشرائع السماوية بنتائج كثيرة منها:

1- تحول الاعتقادات المذهبية إلى تحيز عنصري بإدغام الاعتقاد بالأثنية جزافا: عربي مقابل فارسي،

2- شيوع القول بتكفير الاخر، وشيوع اجتهادات تدعو الى تصفيته فرضا، واصبح يتم التعامل مع معتنقي الاعتقادات الاخرى في نفس الشرعة بصيغة فيما تبرير لانتهاك الحقوق والحريات على نطاق يقع ضمن ما تحرمه الشرائع السماوية والانسانية الدولية منها والمحلية. ان الاشكالية العلمية التي يدور حولها البحث هي:

لماذا تصاعد المد الطائفي بصورته العنصرية المتمثل بصعود التنظيمات التي تعتمد تفسيرات عنصرية منغلقة ومحاولتها فرض نفسها على التفسيرات الاخرى في الشرائع السماوية مهما كان حجم الانتهاك الذي تسبب به؟ وهذه الاشكالية تدفعنا إلى طرح التساؤلات الآتية:

ما هو حجم التنوع الاثني والديني في الشرق الاوسط، وتحديدًا في العراق وسوريا؟ هل استخدمت السياسة لتفسير النصوص السماوية أو لتغليب طرح ووجهة نظر محددة على نص ديني؟

كيف ظهرت فكرة الفرقة الناجية، وكيف تطورت عبر التاريخ؟ ما الذي جرى في العراق بعد عام 2003، وفي سوريا بعد عام 2011؟ هل هو صراع على غلبة وتغليب التفسيرات؟ ام هو صراع سياسي؟ وكيف اقحمت التفسيرات الدينية فيه في التعبئة والصراع وتنفيذ الانتهاكات؟ واين موضع الغلبة والعنصرية في هذا الصراع؟

هل تعترف تلك التنظيمات بان تفسيراتها فيها انغلاق وعنصرية؟ وهل تعترف انها تمارس انتهاكات للحقوق والحريات وجرائم ضد الانسانية ام انها ترى في ممارساتها انها نوع من تطبيق ما تعتقده انه التزام عقائدي؟

ما هي حجم الانتهاكات في الحقوق والحريات في احداث العراق وسوريا، هل وصل الى مستوى الابداء ام انها أنشطة فيها انتهاكات يمكن تبرير الحاجة اليها؟
كيف يفسر الصراع في العراق وسوريا من وجهة نظر دينية؟
ان الاشكالية اعلاه تدفعنا إلى اختيار الفرضية التالية:

تصاعد المد الطائفي بصورته العنصرية في استخدام التفسيرات المغلقة والشاذة بوصف الاعتقادات ارحص وسيلة يمكن ان تستخدم من قبل القوى السياسية في توجيه الموارد في علاقات صراع سياسي وجذب شرعية من انصار مهما كانت اعدادهم لما يمكن ان تقوم به تلك القوى السياسية، ولهذا نجد التفسيرات الاعتقادية الشاذة والعنصرية يعاد تكييفها لخدمة الاجندات السياسية عبر القيام بعمليات ابداء وانتهاكات لا ان تقوم هي بطرح نفسها بصناعة جديدة وحجج منطقية قائمة على الاقناع وليس القسر لتكسب مؤيدي لها أو ان تفرض الاجندة السياسية التي تتفق معها.

اما المنهج الذي يعتمده البحث فهو المنهج الاستنباطي.

وسيقسم البحث في ضوء الاشكالية والفرضية المتقدمتين للنقاط التالية:

اولا-التنوع الاثني والديني والسياسي في الشرق الاوسط

يعد الشرق الاوسط منطقة متنوعة اثنيا ودينيا ومذهبيا، واسبابه ان المصطلح هو سياسي وليس جغرافي او قومي او ديني، فالكتابات الغربية تضع فيه مصر وبلاد الشام والعراق وتركيا وايران و(اسرائيل)، اي انها تستقطع جزء من المنطقة العربية ودول الجوار غير العربية و(اسرائيل)، وبهذا التحديد تضم المنطقة الاثنيات التالية كنسب تقريبية:

- العرب، وعددهم يقارب ال 300 مليون انسان في كل المنطقة العربية، موزعون على عدد كبير من الدول العربية (مع وجود اقلية غير عربية داخلها يصل عددها إلى 90 مليون: الوافدون في منطقة الخليج العربي، والكردي في العراق، والامازيغ في المغرب العربي، والافارقة في موريتانيا وليبيا والسودان والصومال)، وبعض العرب

في دول الجوار يزيد عددهم على 30 مليون انسان، اما عدد العرب في الشرق الاوسط فهو نحو: 150 مليون في البلدان العربية الشرق اوسطية، ونحو 11 مليون في كل من تركيا وايران

- الاتراك، وعددهم يقارب ال 60 مليون انسان ويتركزون في تركيا
- الاكراد، وعددهم يقارب ال 45 مليون انسان، يتوزعون على اربع دول رئيسية
- الفرس، وعددهم يقارب ال 35 مليون يتركزون في وسط ايران
- الازريين، وعددهم يقارب ال 30 مليون انسان يتوزعون بين ايران واذربيجان

وتركيا

- وهناك تكوينات قومية صغيرة تتعايش بين هذه التكوينات القومية الكبرى، ومنها: الشيشان والاشوريون والارمن والتركمان والشركس والالبان والزنج وغيرهم. اما دينيا، فان هناك كنسب تقريبية: 90% مسلمون، 5% مسيحيون، 1.2% يهود، 1.1% علويون، 0.08% ايزيديون، 0.02% دروز، 0.01% شبك، 0.01% بهائيون، 0.01% معتقدات اخرى مثل الصابئة، 0.01% مجوس، 0.1% معتقدات وثنية مختلفة، 2% بلا اعتقادات دينية.

اما من حيث العقائد والمدارس الفقهية لأصحاب الشرائع السماوية، فإنها تتنوع إلى مستويات من الصعب تقدير اعداد الملتزمون من اتباع أو معتنقي كل اتجاه فقهي، فالاتجاهات الفقهية في الشريعة الاسلامية مثلا ظهرت نتيجة التباين في تقدير السند خارج النص السماوي، والتباين في تقدير السند في الاحاديث النبوية، والتباين في الوعي نتيجة الامتزاج بالحضارات الاخرى، فظهرت مدارس فقهية تسهل على الافراد امور العبادات والتعاملات في الجزيرة واليمن والعراق وبلاد الشام ومصر، ثم تحول معتنقو تلك المدارس الفقهية إلى الجمود، بمعنى عدم الخروج على نص التفسير للنص الديني أو النص النبوي أو ما يمكن ان يحكم واقعة مما قيل بشأنها، بمعنى ان من اتى لاحقا لم يعبأ اهتماما للنص السماوي او لم يستطع مناقشته انما اعطى تقديره لنص التفسير الذي قيل بشأن النص السماوي، وهذا ما اصاب العالم الاسلامي بجمود فكري وعدم القدرة على التجديد ترافق مع

التراجع السياسي وبداية ظهور عصر العوائل والامارات والممالك التي توزعت على اقاليم شتى في المراحل المتأخرة من العصر العباسي.

ما يهم هنا انه في عهد ظهور المدارس الفقهية، ظهرت آراء متعددة حاولت بعضها ان تبسط الاسلام إلى مستوى فيه تفريط حاد وتهاون بالعبادات، واخرى حاولت ان تغالي في التشدد بوجوب الالتزام بأصل العبادات والتعاملات، وكل تلك الآراء والاجتهادات لم تخرج عن الاصل في الشرائع، الا انها تفسر بكونها اجتهادات تتباين بين منطقة واخرى بحسب درجة الحراك الفكري والفقهى الموجود، وكانت اكثر المذنب التي تقبلت الحراك هي بغداد، لأنها مركز الخلافة، وتقع عند نقطة التقاء عدد من الاثنيات والثقافات التي تتجه إلى التعارض في تقديم العقل أم النقل، وبعضها كان يسعى إلى ايجاد اسس جديدة تتيح تحريك الامامة من بني هاشم او من قريش الى باقي العرب و من العرب إلى افراد من اثنيات غير عربية، وهو ما سمح باتساع نطاق الفقه.

اما اذا ما اتينا إلى سكان العراق وسوريا، فان العراق اليوم يسكن أو يقيم فيه نحو 39 مليون، يتوزعون كنسب تقريبية:

- 78% عرب، منهم: 45% شيعة، 28% سنة، 5% مسيحيين
- 15% كرد، منهم: 14.5% سنة، و 0.5% كرد افيلية (شيعة)
- 5% تركمان، منهم: 3% سنة، و 2% شيعة
- 0.6% ايزيديون (تكوين اثني-ديني)
- 0.6% شبك (تكوين اثني-ديني من الشيعة)
- اقل من 1% تكوينات اخرى ومنهم (ارمن وشركس وشيشان واشوريون و فرس و زنوج)
- ونسبة صغيرة من الصابئة (تكوين اثني-ديني).

والتيارات الاكثر انتشارا بين العراقيين هي: التيارات الصوفية (تعبدية طقوسية)، وتيارات الوسطية من السنة والشيعة، بينما التيارات العنصرية من القائلين بالسلفية أو ولاية الفقيه فهما غير متاصلين بوجودهما في العراق وحجم اتباعهما قليلين جدا قبل عام 2003. بمعنى

اخر ان الاتجاهات أو التيارات التي تظهر توجهها عنصريا لا يتقبل التعايش مع الغير او انه يقوم على اعلاء نفسه على حساب وجود الاخرين يتوزعون بين:

- 1-الاتجاهات القومية العنصرية وهي موجودة بين بعض عرب العراق ولدى اغلب الكرد،
- 2-وبين مسلمين في التيار الاصولي السني، ومسلمين في التيار المؤمن بولاية الفقيه (النسخة الايرانية)، والتيار المؤمن بوجوب اظهار المخلص لدى الشيعة.

وخلال المدة اللاحقة على عام 2003 اخذت التيارات العنصرية بزيادة عدد اتباعها في العراق، والاستقطاب جاء نتيجة غياب الدولة وبحث الافراد عن الحماية، اي انه تاجر بالعوامل السياسية وتمكين الولايات المتحدة لاتباع تلك التيارات من الاستحواذ على موارد وعوامل قوة تكفيها لزيادة عدد اتباعها.

اما سوريا، فانه يستوطنها نحو 22.1 مليون انسان، ويتوزعون كنسب تقريبية إلى الاتي:

- 91% عرب، منهم: 71% سنة، 11% علويون، و 1% شيعة، و 1% اسماعيلية،

و 7% مسيحيين

- 3% كرد، على المذاهب السنية
- 2% تركمان، على المذاهب السنية
- 4% تكوينات قومية اخرى صغيرة منها: الدروز والشركس والشيشان والارمن

وايزيديون واشوريون وغيرهم.

وقياسا بالعراق، فان سوريا تشهد تعايش واستقرار مجتمعي مرتفع، ولا توجد اعتقادات عنصرية قابلة للملاحظة في المجتمع السوري، وحتى بالنسبة للعلويون فانهم لا يظهرون اتجاهات عنصرية في التعامل مع الآراء الاسلامية، في حين ان الشيعة في سوريا اقلية صغيرة ومتعايشة مع الوسط الذي توجد فيه.

ثانيا-تاريخ الاستخدام السياسي للقراءات المتحيزة للنص القرآني (الفرقة الناجية)

ان الرجوع للتاريخ للحديث عن الاستخدام السياسي في القراءات المتحيزة للنص الديني ترجعنا إلى حديث الفرقة الناجية، وهو ما جاء عن الامام علي (عليه السلام) حيث قال: (سمعت رسول الله (عليه الصلاة والسلام) يقول: (إن أمة موسى افترقت بعده على إحدى وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية وسبعون في النار، وافترقت أمة عيسى بعده على اثنتين

وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية واحد وسبعون في النار، وإن أمتي ستفترق بعدي على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية واثنان وسبعون في النار⁽¹⁾.

واختلف المسلمون في تقدير معنى (الناجي) إلى اربع فرق:

1- منهم من قال انهم الجماعة المعتصمون بالله مهما اختلفوا في الفروع والآراء وعلمهم بعض مدارس اهل السنة.

2- ومن قال انهم من كان على رأي اهل البيت، وهم بعض الشيعة، معتمدين على تأويل لقوله تعالى: ((وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)) (سورة الاحزاب-الآية 33)، وعدة احاديث ضعيفة اخرجت من سياقها، ومنها مع تحفظنا على ما ورد في نصه قول للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام: (إني تارك فيكم الثقيلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي، (أحدهما أعظم من الآخر)^(*): كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما)⁽²⁾.

3- ومنهم من ترك الاختلاف ولم ينغمس فيه، وهم الاغلبية من معتنقي الآراء الفقهية السنية والشيعية.

4- ومنهم من قال انهم من كان على ما كان عليه الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، ويتشبه به، وهم التيارات السلفية. وسنكون هنا امام الاتي:

ان الشرع نزل هداية ورحمة لكل الانسانية، وجاء بالتوحيد وتنظيم العبادات والتعاملات، واحكم البعض بالنصوص وترك البعض لنصوص عامة، وترك باب التوبة مفتوح، وهو ما يدل على تغليب الرحمة، وان التقوى هي المعيار وليس الدم والانساب، والقرآن فرق بين مسلم ومؤمن وترك تقدير الحكم بالصدق والنجاة اليه وحده سبحانه وتعالى، وعالج بنصوص ما عرف بالحدود، وترك غيرها بين تنظيم السلطات او العقوبات الاخروية.

ان الانزلاق إلى الانحراف بالشريعة الاسلامية والابتعاد عن التطبيق السليم فيها جاء نتيجة اخطاء بشرية ومنها:

1-الابتعاد عن معنى التوحيد، ان الاسلام اجاز قتال غير المسلم أو المسلم المرتد في حالات، وترك ما عداها. الا ان النص العام هو قوله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) (سورة الاسراء-الآية 33)، وقوله تعالى: ((مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)) (سورة المائدة-الآية 32)، وان من لم يقاتل المسلمين فلا يجب مقاتلته: ((إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنْ اَغْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا، سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا)) (سورة النساء- الآية 90-91)

2-الابتعاد عن العبادات: الصلاة والصوم والحج والزكاة، وتضيف المدارس الشيعية ثلاث اخرى: القول بالخمس، والايمان بولاية الامام علي، والعصمة (والثلاث الاخيرات مما استحدثت ليس في فترة ما بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام انما في عهد متاخر من الدولة العباسية وتحديدا مع قيام الدولة البويهية في القرن الحادي عشر ميلاديا)، وعقوبة الابتعاد هنا اخروية ولم توضع لها حدود دنيوية؛ باستثناءات محدودة جدا في بعض المدارس الشيعية التي ترى ان انكار الامامة كافر.ومما رواه مسلم في الصحيح، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه، عن أبيه، عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة)، وهو مما أخرجه مسلم في الصحيح، وفي مسند أحمد وفي السنن الأربع ورد عنه عليه الصلاة والسلام قوله: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر). ويمكن للسلطات ان قدرت الاحتياج لعقوبة ردع في مواجهة انكار العبادات وفقا لقوله تعالى: ((كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِمَّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ)) (سورة ال عمران-الآية

(110). وقوله تعالى: ((لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)) (سورة المائدة-الآية 78-79)، اي وفقا لمنظور يوازن بين درأ المفسد وجلب المصالح.

3-الابتعاد عن تطبيق التعاملات وفقا لمقاصد الشرع ورخصه، ان الاسلام يترك تقديرها إلى السلطات، وفيها فسحة اجتهاد كبيرة وفقا لتبدل الازمان والاماكن، ولا يمكن ان يدخل منها مسلم للقول بتكفير غيره من المسلمين.

ان الآراء الفقهية التي بدأت بالظهور بعد عهد الحكم الراشدي تناولت تبسيط احكام الاسلام، وجعل العبادات والتعاملات تتفق مع نهج الاسلام باختلاف الاحوال، ولم يقل اي من اصحاب الآراء الفقهية المتقدمة انه من الفرقة الناجية، انما اخذت طروحات الفكرة الناجية تنطلق في الكتابات المتأخرة، ومبعث الاختلاف هنا والانزلاق بالشريعة هي في تصوير بعض الآراء لنفسها انها هي الاحق بتمثيل الخالق على الارض، وان الاحكام الدينية هي ما تقوم تلك الآراء بتصريحه وتنظيمه، بمعنى انها ارادت اقناع الافراد ان ما طرحه انما مبعثه ليس الاجتهاد الفكري وليس النص النبوي انما شيء سابق عليهما يتمثل بالإرادة الالهية⁽³⁾، واكثر اوجه الخطورة هنا هي بإعطاء اجتهادات وتصويرها انها نصوص الهيئة بوجوب انتهاك حق الاخرين في الحياة وحق مصادرة اموالهم والاعتداء على اعراضهم⁽⁴⁾

وتحليل مضمون الانغماس في الترغيب برأي لكسب مؤيدون (جواز التحلل من بعض العبادات أو تخفيفها) والترهيب من الابتعاد عنه (اضافة كلمات أو حذف كلمات عن النصوص النبوية أو اسناد اقوال إلى ال بيت النبي عليه الصلاة والسلام)، ولد قراءات متحيزة جدا للنصوص في كثير من الاحيان لا يتحملها النص نفسه، لا في سياق ما انزل به ولا في معرض تكملة الآية الكريمة بشكل سابقة أو لاحقة على ما تم استقطاعه من النص السماوي، ولا في روح القرآن الكريم. المشكلة اعلاه تفاقمت في وقت متاخر من العهد العباسي، ثم اخذت بعدا قوميا بتفكك الدولة العربية-الاسلامية وبدأ ظهور الدولة البويهية ثم الدولة الصفوية في بلاد فارس، والدولة العثمانية في بلاد الاناضول، الا ان الاختلافات لم تكن لتتحول إلى معارك كبيرة على اسس عقائدية انما بقيت تعبر عن محتوى سياسي.

في حين ان القراءات المتحيزة في الجانب الاخر، السني، اخذت تظهر في القرن الثاني عشر الهجري اي بحدود نهايات القرن الثامن عشر، ومن اهم مفكرها ابن تيمية وابن قيم الجوزية، ومحمد عبد الوهاب، ودعوا إلى اصلاح أنظمة الحكم والمجتمع والحياة إلى ما يتوافق مع النظام الشرعي الإسلامي بحسب ما يرونه، وراءهم ترجع إلى مدرسة (اهل الحديث والأثر) وهي متأثرة بأراء واجتهادات احمد بن حنبل، اي انها ترجع إلى القرن الثالث الهجري، كنوع من الرد على المعتزلة الذين ظهروا في البصرة ودعوا إلى تغليب العقل في قراءة النص الديني.

والواقع ان مشكلة العلاقة بين التيار السلفي والتيار الشيعي ليست متعلقة بال بيت النبوة، اذ يعتقد السلفيون بأن: "آل بيت النبي هم من أفاضل الأمة، اذ يقول ابن تيمية مثلاً: ولا ريب أنه لآل محمد صلى الله عليه وسلم حقا على الأمة لا يشركهم فيه غيرهم ويستحقون من زيادة المحبة والموااة مالا يستحقه سائر بطون قريش، (ويقول ابن تيمية عن قاتل الحسين): وأما من قتل الحسين أو أعان على قتله أو رضي بذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً"⁽⁵⁾. الا ان لهم موقف متشدد من الاضرحة، في حين ان بعض الفرق الشيعية تضع لآل النبي عليهم السلام مكانة تقترب واحيانا تفوق مكانة الانبياء عليهم السلام، بل وتفوق مكانة النص القرآني وتجعله مرنا وفقا للاجتهادات التي يمكن ان تفسر ذلك النص.

والواقع ان كلاهما يمثل جنوحا نحو الغلو في تصوير النص وتفسيره، وفي تصوير وتفسير مقاصد الشرع والابتعاد عن الوسطية المتمثلة ب: الاعتراف بوحدانية الخالق والعدل واستعمار الارض وقبول قوله ((وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ)) (سورة الكهف-الآية 29).

ثالثا-قراءة سياسية لأحداث العراق وسوريا (الاقتيال العنصري)

بعد قرون من التعايش السلمي في العراق وسوريا، ظهر في البلدين تيارات تدعو الى تكفير الاخر لما يحمله من اعتقاد وليس لسبب غيره، ثم تحول سريعا الى اعمال عنف وانتهاك للحقوق والحريات، واتجهت الفوضى، وحجم الانتهاكات في الحقوق والحريات، إلى مستوى غير مسبق، في البلدين تمثل بحصول جرائم ابادة وجرائم ضد الانسانية، وهو ما يحتاج

تحليل لمسببات تلك الاحداث السياسية والاعتقادية والدولية، لكونها اكثر المسببات المرتبطة بتلك الاحداث.

في عام 2003 سقط نظام الحكم في العراق جراء الاحتلال الامريكي، وتحليل مضمون ذلك النظام يبين انه نظام يستند إلى عدة عناصر وهي: خطاب قومي عربي يساري، وممارسات قبلية مناطقية عائلية، وحكم الفرد المتسلط. ولا يمكن القول بوجود منطقتي الطائفة في عقلية نظام الحكم قبل عام 2003 الا ان افراد ذلك النظام يمثلون كافة مكونات المجتمع العراقي.

ومع التغيير السياسي وقدم الاحزاب السياسية المعارضة، تجمع بين هويات متعددة، تتوزع على:

- 1- احزاب عنصرية، ومنها شيعية، واخرى كردية، والسبب في غياب الاحزاب العنصرية السنية عن العمل السياسي هو تصنيف التيارات السلفية بانها ارهابية
- 2- احزاب وسطية شيعية واخرى سنية،
- 3- واحزاب مدنية.

بعض هذه الاحزاب سعت للحصول على قاعدة دعم من الجماهير، وطالما انها وافدة لهذا لجأت إلى اثاره الشارع العراقي بلغة عنصرية وتفكيكه بقصد دفع الشارع إلى دعم تلك الاحزاب، ونجحت في تفكيك بعض البناء الاجتماعي المتعايش سلميا عبر عشرات القرون، مستغلة:

- 1- الدعم الامريكي
- 2- وتمكينها من وسائل الاعلام والسلطة والاموال الكبيرة التي حصل عليها العراق من بيع نفطه

3- والصراع الاقليمي لتوسيع مجال النفوذ في العراق.

وهذه التحولات تسببت باندلاع حوادث متفرقة ذات محتوى طائفي كانت تتسارع باستمرار لضرب التعايش السلمي، مع ضعف واحيانا سكوت حكومي وتحفيز امريكي، وصولا إلى فبراير 2006 عندما بدأ معدل الضحايا من اعمال العنف الطائفي يرتفع إلى مستويات خطيرة لتعبر عن وجود حرب اهلية تقوم بها تيارات عنصرية: قومية وطائفية، وتجري بدعم أو سكوت

حكومي-امريكي-ايراني- خليجي (بوصف هذه الاطراف هي ابرز اللاعبين في المشهد العراقي)، وصولاً إلى عام 2009 عندما خفت مظاهر التصفيات الطائفية وبتناقص تدريجي. ان واحدة من مقدمات ما جرى في العراق من انتهاكات انما تمثل بسماح الولايات المتحدة والحكومة العراقية أو تغاضبهما عن:

1-فتح الحدود امام دول الجوار والتغاضي عن دخول المجموعات المتشددة، وبدأ تدفق ما عرف بانه الحركات (الجهادية) للعراق

2-بروز جماعات مسلحة (سنية) مختلفة بحجة مقاومة الاحتلال

3-انشاء تنظيمات مسلحة (شيعة)

4-السعي الامريكي لتمزيق البنية المجتمعية بأثارة النعرات والتركيز على الاختلافات الثانوية. وتغاضبت الحكومة العراقية أو سمحت بنشوء تنظيمات مسلحة (شيعة) بلغت عشرات التنظيمات عدد عناصرها بين 150- 200 الف فرد واعتبرتها (ضمنياً) جزء من العملية السياسية، ولم يتم منعها من القيام بإنشاء مقراتهم والقيام بالاستعراض والتجنيد، مما وثقته منظمات حقوقية ودولية عديدة، وتختلف مقاصد تلك التنظيمات بين من يسعى للسيطرة على اكبر مساحة من الارض استعداداً لأي احتمال باتخاذ قرار بتفكيك العراق لاحقاً، ومنها من يعمل على دعم النفوذ الايراني في العراق، ومنها من ركز على مقاومة الاحتلال الامريكي، وغيرها. واغلب التنظيمات الشيعية المسلحة الفاعلة تتبع ايدولوجيا ولاية الفقيه، وتعتقد ان مهمتها التمهيد لظهور المخلص كجزء من واجباتها الاعتقادية، واغلب تلك التنظيمات لا تنكر هذا الارتباط أو تلك الاعتقادات⁽⁶⁾. وبعض تلك التنظيمات اتهمت بممارسة انتهاكات خطيرة للحقوق والحريات، وجرائم ضد الانسانية وفقاً لشهادات مختلفة بضمنها تقارير منظمة هيومن رايت ووتش ومنظمة العفو الدولية وغيرها. وكانت الحكومة تقوم بتصنيف بعض تلك التنظيمات او انشطتها فقط بانها خارجة على القانون.

في حين نشطت بعض الحركات (السنية) المتشددة في العراق، ولعل في مقدمة هذه التنظيمات تتمثل بتنظيم القاعدة وتفرعاته، الذي يعد من التنظيمات التي صنفت بانها ارهابية، وقد سمحت الولايات المتحدة بتدفق تلك الحركات للعراق بقصد تصفيتا في هذا البلد، ولا يوجد رقم تقريبي لأفراد أو عدد التنظيمات المسلحة الا ان ابرزها هو تنظيم

القاعدة وتفرعاته، وبقي التنظيم وتفرعاته محظور ويتم ضرب وتصفية عناصره وانشطته، والتيار ينتمي إلى الخط السلفي، وكان يتحرك باتجاه ثلاث مجموعات: القوات والمصالح الامريكية، والمنكرين لأرائه من العرب السنة، والمصالح الحكومية العراقية والوجود الشيعي، وتم تصنيفه انه تنظيم ارهابي.

ان الشعور الطائفي في العراق يكاد يكون شبه خامل، فالعراق يتألف من نحو 39 مليون انسان، وكل ما استطاع التيار العنصري المتشدد لدى اتباع التيارات الاعتقادية المختلفة من تجنيده لا يتجاوز 250-300 الف فرد، ولبيان كيفية تقدير تلك الاعداد، نقول الاتي:

أ-لا يمكن الاعتماد على قاعدة الدعم التي صوتت لتلك التيارات في الانتخابات فاعلج التصويت فيه تزوير أو انه جاء نتيجة عدم وجود بدائل سياسية مسموح بانتخابها، فالجنوب يهيمن عليه العقل القبلي والتيار الشيعي الوسطي، في حين ان غرب العراق ووسطه يهيمن عليه العقل البدوي والقومي، والتيار الصوفي منتشر في شرق العراق وشماله

ب-ان قدرة التنظيمات الشيعية المتشددة على التجنيد قدرت بين 80-100 الف شخص، في حين ان التنظيمات السلفية المتشددة جندت نحو 50 الف، ونتوقع قاعدة دعم لهم في الوسطين الشيعي والسني توصلهم الى مستوى 250-300 الف.

لقد بدأ الشعور العربي السني بالصعود عام 2012 لعوامل متعددة، وتظاهر مطالباً بالحصول على الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومنع التمييز وقرار المواطنة والمساواة وحكم القانون، وتتبع تلك العوامل يفيد ان هناك ضعف سياسي وانعدام لمركز ووحدة قرار سياسي، وتخفي خلف مركز اقليمي، كل ذلك ادى كنتيجة الى غياب الرضا وانعدام المقبولية لديه، وهو ما ادى الى التساهل مع بروز جيل من التنظيمات المتشددة. اذ يلاحظ ان الحكومة او بعض قواها الرئيسة اعتمدت الخطوات التالية:

- ضرب التظاهرات ووصفها بالإرهاب بدلا من الوقوف على حقيقة ومضمون مطالب المتظاهرين
- التفاوض مع الكرد لاقتسام مناطق العرب السنة في كركوك والموصل وديالى وصلاح الدين

• العمل على تزوير واسع في الانتخابات النيابية (2014) بمعدل بلغ حسب بعض التسريبات (35% من حجم الاصوات التي اعلن عن مشاركتها بالانتخابات) من اجل تغيير حصة مقاعد الاحزاب في البرلمان والحكومة الاتحاديين. وتسببت تلك الاجراءات بظهور وتمدد تنظيم ما يعرف ب(داعش) كتنظيم مغالي في التشدد، وخروج عدة مدن من سيطرة الحكومة الاتحادية في يونيو 2014 وحصول انتهاكات حقوقية كثيرة على يد ذلك التنظيم، وجاء الاتجاه الحكومي باعتماد الادوات التالية:

-السماح بتدفق الدعم الاقليمي والدولي

-السماح أو التغاضي عن تشكيل تنظيمات مسلحة (شيوعية) وليس منح العرب السنة السلاح لاستعادة مناطقهم، وهو ما سمح بحدوث تصفيات جماعية كثيرة قدرتها جهات حقوقية كثيرة بنحو 100 الف انسان، وحالات غياب قسري قدر فيها عدد المفقودين بنحو 80 الف انسان⁽⁷⁾، مع تدمير واسع للممتلكات ونزوح جماعي كبير، في مناطق العرب السنة، ومسعى لأحداث تغيير ديموغرافي⁽⁸⁾.

ولم تستطع الحكومة العراقية من السيطرة على التطورات التي حدثت الا عبر فتوى الجهاد الكفائي التي أطلقها المرجع الديني (علي السيستاني) والقوات الامريكية لاستعادة السيطرة على المدن العراقية، وتم خلالها دمج اغلب التنظيمات المسلحة ضمن (الحشد الشعبي). وما زال الى هذا اليوم لم يجر تحقيق ولم تتم محاسبة اي مسؤول حكومي عن اسباب تسليم المدن الى التنظيم الارهابي، رغم ان التسريبات تتحدث عن خطة اقليمية ودولية لانهك المناطق التي انتشر فيها التنظيم الارهابي وتدميرها اشتركت بها اطراف بالحكومة الاتحادية بمنع استخدام القوات العسكرية والامنية لحماية المدن من الخروج عن السيطرة الاتحادية⁽⁹⁾.

اما في سوريا فان الامر بدأ بظاهرة محاكاة احداث ما عرف بالربيع العربي في فبراير-مارس 2011، وكانت مطالب المتظاهرين القيام بإصلاحات سياسية واقتصادية، الا ان الحكومة السورية لم تستجب للمطالب الشعبية وقابلتها بعنف مفرط، وهو ما دفع إلى حصول تطورين ملفتين:

1-تنظيم المعارضة نفسها على اساس سياسي ومسلح وبدعم اقليمي

2- طلب الحكومة السورية من ايران والعراق دعمها بشكل غير مباشر، مما دفع الاولى إلى تنظيم عملية التعبئة وحشد مقاتلين اجانب من عدة دول (العراق ولبنان وافغانستان وباكستان والهند وافريقيا) في تنظيمات مسلحة والعمل كمرتزقة قدر عدد افرادها بين (45-50 الف) عنصر، وقيام قوى سياسية في العراق بتحويل اموال كبيرة عن عمليات وانشطة فساد إلى سوريا لتعزيز قدرة النظام السوري على الصمود.

التطوران اعلاه، جعل الصراع يتحول من محتوى سياسي (سلطة/معارضة) الى محتوى عقائدي، ومن صراع محلي الى صراع دولي-اقليمي متداخل الابعاد: طائفي-حقوقى-سياسي، فالنظام في سوريا صار يتعامل واقعيا كونه يعبر عن هوية وانتماء (علوي)، وبعض قوى المعارضة صارت تدعو الى هوية وانتماء عقائدي، وارتكب بسبب او تحت عناوين الاعتقادات عدة مجازر جماعية، وانتهاكات واسعة للحقوق والحريات.

ومع تطور المواجهات وتصاعد الانتهاكات الجسيمة ضد الانسانية، كانت الدول الغربية تظهر دعمها لبعض قوى المعارضة السورية، ثم تدخلت روسيا إلى جانب الحكومة السورية بشكل سياسي وعسكري مباشر خريف عام 2015، وتسبب الامر بحدوث تحولات خطيرة في الاحداث السورية، اذ ظهرت تنظيمات (سنية) متشددة، صنفت انها ارهابية، كما توسعت انشطة جماعات شيعية مسلحة وافدة يتم تنظيم عملها من قبل ايران، وحدثت بسبب انشطة المجموعتين الكثير من التصفيات والابادة والجرائم ضد الانسانية والتدمير للممتلكات وحركة نزوح وهجرة كبيرة، وانتهاك للحقوق والحريات⁽¹⁰⁾ على نحو متضاد كاد يورط كل منطقة الشرق الاوسط فيه في عامي 2014-2015.

ان ما جرى في العراق وسوريا يصنف بانه:

- على الصعيد الداخلي والاقليمي هو معارك مسلحة لنصرة قراءة سياسية لتفسيرات دينية محددة، عبر صراعات تنظمها محاور اقليمية متعددة
- على الصعيد الدولي هو انشطة امريكية-روسية لترتيب نظام اقليمي ملائم، بالاستفادة من استخدام المجموعات المحلية والاقليمية للقراءات السياسية للاعتقادات بشكل ينفي وجود الآخر.

رابعاً-النتائج الحقوقية للأحداث السياسية والاعتقادية المرافقة لأحداث العراق وسوريا يعد الانسان اكثر الكائنات رقياً بتفكيره، الا انه اكثر الكائنات ممارسة لانتهاك حقوق الكائنات الاخرى بضمنها انتهاك حقوق بني جنسه، وهذا ما جعل الحقوق والحريات موضوع متجدد، نظمته الشرائع السماوية، وكتب فيها الكثير، وتوزع الحقوق الإنسانية يقع في ثلاثة مجموعات هي:

- 1-حقوق السلامة الشخصية التي تتصل بوجود وأمن الإنسان وحرية
- 2-والحريات المدنية التي تفر حرية التعبير والرأي والوجدان والتجمع
- 3-والحقوق الاجتماعية والاقتصادية المتضمنة حصول الشخص على الحاجات الأساسية، والحق في الرقي الاجتماعي.

وتتوزع تلك الحقوق على العناوين التالية: حق الحياة، حق الكرامة، حق الحرية، حق التعليم، حق التملك والتصرف، وحق العمل، وغيرها، واذا ما اتينا إلى تصنيف تلك الحقوق كما تشير اليها النصوص والاجتهادات الفقهية في الإسلام سنجدتها تتألف من⁽¹¹⁾:

- 1-حق الحياة، كرم الخالق سبحانه وتعالى الإنسان بأن خلقه في أحسن صورة، وكرمه بان جعل من بقائه وحياته ضرورة وواجب على البشرية الحفاظ عليها، ولا يقتصر هذا الحق على الإنسان المسلم بل يشمل كل البشر، وهو واجب على السلطات، فمن المحظورات التعدي على حق الإنسان في الحياة لقوله تعالى: ((قُلْ نَعَالُوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَنْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمُ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)) (سورة الانعام-الآية 151). وقال الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام: (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر)⁽¹²⁾، ونجد ان الاسلام اقر مسالتين:

- ان حياة الإنسان مقدسة، ولا يجوز لأحد أن يعتدي عليها لقوله تعالى: ((مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)) (سورة المائدة-الآية

(32)

• ان الشريعة تحمي كيان الإنسان المادي والمعنوي في الحياة والممات، اذ ذهب الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام في التعامل مع الجثمان: (إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته) ⁽¹³⁾، وقال ايضا في معرض وجوب ستر عيوب المتوفى الشخصية: (لا تسبو الأموات فإنهم أفضلوا إلى ما قدموا) ⁽¹⁴⁾.

2- حق الحرية، والحرية نوعان (حرية الشخص الخاصة، والحرية العامة)، والاولى مصونة لقوله تعالى: ((مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلِمَهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ)) (سورة فصلت-الآية 46)، وقوله تعالى: ((هُدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ)) (سورة البلد-الآية 10)، والنوع الثاني من الحرية واسعة ومنها حق الإنسان في اختيار السلطة أو الحكام وحق التجمع والتظاهر وتكوين تنظيمات عامة. وحق الحرية تحمل مضمونين:

• حرية الإنسان مصانة، وهي صفة يولد بها الإنسان لقوله عليه الصلاة والسلام: (ما من مولود إلا ويولد على الفطرة) ⁽¹⁵⁾، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بموجب ما فرضته الشريعة

• لا يجوز الاعتداء على حرية شعب أو مجموعة أخرى، وجاء النص القرآني: ((وَلَمَّا اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّن سَبِيلٍ)) (سورة الشورى-الآية 41)، اما في التاريخ الحديث فطرح حق المقاومة، اذ للشعب المعتدى عليه أن يرد العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة.

3- حق المساواة، فالافراد جميعا سواسية أمام الشريعة ويفترض ايضا تساويهم امام القانون، والنبى الاكرم عليه الصلاة والسلام يقول: (كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى)، وقوله عليه الصلاة والسلام: (إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) ⁽¹⁶⁾، والمساواة ذات معنى واسع وبضمنها اعتماد معيار العدل بين الافراد جميعا بلا استثناء لقوله تعالى: ((وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ)) (سورة المائدة-الآية 49)، ولا يمكن اعتماد تجريم على اسس اثنية أو مذهبية، لقوله تعالى: ((وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ

بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا)) (سورة الاحزاب-الآية 58). ومن واجب السلطات منع أي حالة اعتداء لوجود اختلاف في العقيدة أو الاثنية أو اللون لقوله عليه الصلاة والسلام: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)⁽¹⁷⁾

4- حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير، لقوله تعالى: ((لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ)) (سورة الكافرون-الآية 6). وهذا لا ينف ان على المسلم الدعوة إلى التعاون والعمل الصالح والنهي عن المنكر والظلم لقوله تعالى: ((لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)) (سورة المائدة-الآيات 78-79)، وقوله تعالى: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)) (سورة المائدة-الآية 12)

5- ومنعت الشريعة تدمير البيئة التي يستوطنها الانسان أو الافساد بها، لقوله تعالى: ((قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَجَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)) (سورة البقرة-الآية 60)، وقوله تعالى: ((وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)) (سورة الشعراء-الآية 183)

6- حماية حق الملكية، لقوله تعالى: ((وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)) (سورة البقرة-الآية 188)، ويقول الرسول الكريم: (من أخذ من الأرض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين)⁽¹⁸⁾.

7- حق الكرامة، فالإنسان مكرم لقوله تعالى: ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)) (سورة الاسراء-الآية 70)، ومن ثم فلا يجوز امتهان كرامة أي انسان ولا أي مجموعة لنوعها الاثني أو الاعتقادي أو للونها.

ان تلك الحقوق انما هي منح الهبة، ثابتة بشرط عدم تعارضها مع مقاصد الشرع واحكامه، واهم تلك المقاصد:

1- التوحيد لقوله تعالى: ((وَمَنْ لَّمْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا)) (سورة الفتح-الآية 13)، وقوله تعالى: ((وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ)) (سورة الانبياء-الآية 25).

2- العدل، لقوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)) (سورة النساء-الآية 58)، وقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرْتُمْ فَأِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا)) (سورة النساء-الآية 135).

3- عدم تعارضها مع مصالح المجموع لقوله تعالى: ((وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ)) (سورة البقرة-الآية 205).

ان تتبع الحقوق والحريات التي يتمتع بها الانسان وفقا لأصلها السماوي أو وفقا للإدراك الاخلاقي والانساني، سنجدها هي: " المبادئ الأخلاقية أو المعايير الاجتماعية التي تصف نموذجاً للسلوك البشري الذي يفهم عموماً بأنه حقوق أساسية لا يجوز المس بها مستحقة وأصلية لكل شخص مجرد كونه إنسان؛ بغض النظر عن هويته أو مكان وجوده أو لغته أو ديانتته أو أصله العرقي أو أي وضع آخر " ⁽¹⁹⁾، وتتبنى شرائع دول العالم المختلفة مبادئ صيانة حقوق الإنسان، الا ان الواقع التطبيقي قد يختلف عن النصوص الدستورية والقانونية وهو ما يتمثل بوجود بعض الانتهاكات في حقوق الإنسان، وقد سعت المنظمة الدولية إلى وضع المعايير العالمية التي تضمن إقرار لهذه الحقوق عام 1948 ضمن ما عرف بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تلاه اقرارها للعهدين (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1966) (والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 1966) ⁽²⁰⁾.

ان التطور الابرز على صعيد الحقوق والحريات هو:

1- ما حصل عام 1990 وما بعده عندما اخذت المنظمة الدولية تشريع لمبدأ التدخل لأسباب انسانية، وصارت تسمح بصدور قرارات بشأنه ضمن الفصل السابع، بوصفها قضايا فيها انتهاكات لحقوق الانسان وتؤثر على السلم والامن الدوليين، تلاه انشاء المحكمة الجنائية الدولية لإيجاد تجريم قانوني جنائي دولي لأي أعمال اباداة او جرائم ضد الانسانية.

2- والتطور الاخر البارز هو ما تعرض له العراق (بعد 2003) ثم سوريا (بعد 2011) من انتهاكات لحقوق الانسان، فبالنسبة للانتهاكات التي حدثت في العراق لم ينظر اليها مجلس الامن ولا المحكمة الجنائية الدولية، فالقوى الدائمة العضوية في مجلس الامن كانت تنظر إلى احداث العراق بوصفه ورطة امريكية، في حين ان الميثاق الاساس للمحكمة الجنائية الدولية لا يسمح بإحالة وضع العراق والانتهاكات فيه إلى المحكمة، لان الامر يتطلب الاحالة: اما من حكومة العراق، أو من مجلس الامن، أو من اطراف اقليمية عضو في المحكمة ومتأثرة بالانتهاكات التي تحدث في العراق⁽²¹⁾.

لقد وقعت الاحداث في العراق تحت عناوين:

1- سياسية، ومضمونها الرغبة بالسيطرة على السلطة أو التأثير فيها، واغلبها تحت تأثير اعتبارات اقليمية وليس محلية

2- عقائدية، ومضمونها الرغبة بفرض اطروحات (الفرقة الناجية) على كل العراق، واغلب اطروحات تلك الفرقة بشقيها السني والشيعي انما يعود لاعتبارات اقليمية وليس محلية (لان المجتمع العراقي متعايش سلميا منذ عدة قرون مضت).

ولقد تسببت تلك الاحداث بحصول انتهاكات جسيمة، يمكن ان نحددها بالاتي:

- تصفيات فردية وجماعية، قائمة على اسس اثنية ومذهبية وسياسية يرقى اغلبها الى مستوى الابادة والجرائم ضد الانسانية لأنها تستهدف انهاء وجود اعتقادات اخرى.
- تهديم الدور والممتلكات أو الاستيلاء عليها على اسس اعتقادية
- تهجير على اسس اثنية أو دينية أو مذهبية
- التعرض السلبي للحريات العامة والشخصية

وتحليل تلك الانتهاكات بالنسبة إلى المجموعات التي تعتنق افكار اعتقادية وتفسيرات عنصرية، نجد ان المجموعات الناشطة والتي تسببت بحصول انتهاكات في الحقوق والحريات في العراق انما تتوزع على مجموعتين:

1- قسم متشدد من التيار السلفي، والمتمثل بتنظيم القاعدة وتنظيماته التي تفرعت عنه وتبنت منظور عنصري في النظر إلى الآخر المختلف، والغريب ان هذه المجموعات (تنظيم القاعدة وتفرعاته) تم تصنيفها بانها ارهابية دون غيرها من المجموعات العنصرية الناشطة في العراق رغم عدم اختلاف الممارسات والنتائج بين كل المجموعات التي مارست العنف في العراق. وهذا التيار وافد وليس متوطن في العراق، لان الغلبة في العراق بين السنة هو للتيار الصوفي والتيار الحنفي، وكلاهما ليس له موقف متشدد من التعامل مع: القبور والمزارات والبيت وغيرها من الاعتقادات التي يتم تداولها كجزء من الموروث الشيعي، وهذا التيار نشط في العراق بعد عام 2003 على يد تنظيم القاعدة والتنظيمات الاخرى التي نشطت تحت عناوين اما محاربة المصالح الامريكية أو الشيعة أو كلاهما

2- التيار الشيعي الولائي، وتمثله بعض التنظيمات السياسية-المسلحة التي تدعم الحكومة العراقية او انها لا تعارضها صراحة، والتي يؤمن اغلبها بفكرة (الفرقة الناجية) ولا تتحمل اي وجود لما يخالفها بالاعتقاد، وهؤلاء اما يعتقدون بولاية الفقيه بنسختها الايرانية أو بانهم ادوات لإخراج المخلص، وهؤلاء يعدون وافدين على العراق، لان المدارس الامامية المتعددة في العراق والتي تقوم على التقليد لا تتبنى هذا الخط حتى العام 2003 انما هي متعايشة مع باقي الاعتقادات الاخرى، وانما نشط التيار الولائي بعده بسبب قوة الاحزاب التي انشأتها ايران أو انها وفدت منها للعراق بكافة فروعها ومسمياتها، واستغلت عدم تجريمها بتهمة الارهاب من قبل الولايات المتحدة.

ان التياران انما يمثلان اتجاهان عنصريان لانهما مارسا انتهاكاتهما تحت عنوانات عنصرية (محاولة اعمام انه هو من يمثل الفرقة الناجية) وانه يمثل نهج الخالق على الارض، وان عليه واجب فرض آراء واعتقاداته

اما بالنسبة إلى الانتهاكات التي حصلت في سوريا فانه بدأ تحت عناوين سياسية رغبة من الحكومة بالاحتفاظ بالسلطة تحت عناوين عائلية وولائية ضيقة، وبعد ان ضعفت الحكومة

عن مسك السلطة وبدأ الانهيار يتسارع واخذت عدة دول (دول عربية وتركيا) تعمل على دعم المعارضة اخذت ايران تتدخل حماية لمصالحها الا انها لجأت الى استخدام شعارات وادوات اعتقادية وهو ما تسبب بتدفق مجموعات كبيرة من المرتزقة على مختلف الاطراف، تورطت فيها مجموعة كبيرة من التنظيمات السياسية والمسلحة العراقية واللبنانية والافغانية والباكستانية والافريقية والخليجية والوسط اسوية، وحصلت انتهاكات تمثلت بالاتي:

- التصفيات الجماعية والفردية على اسس اثنية ومذهبية
- الاستيلاء أو تدمير الممتلكات
- فرض التهجير والنزوح
- اتسعت الهجرة القسرية
- التطاول الواسع على الحريات العامة والفردية

وازاء تلك الانتهاكات كان يفترض بمجلس الامن أو المحكمة الجنائية الدولية ان تنظر فيها بمقتضى التحولات التي طرأت بعد عام 1990، الا ان روسيا منعت استخدام الفصل السابع في التعامل مع الانتهاكات في سوريا⁽²²⁾.

كما ان المجلس عجز عن احالة ملف الانتهاكات إلى المحكمة الجنائية الدولية طالما ان سوريا ليست عضو في المحكمة، وهو ما جعل الانتهاكات مستمرة وتورط في رفع معدل الانتهاكات كل من الولايات المتحدة وروسيا، كما تورط فيها كل دول الشرق الاوسط وتحديدا الجماعات التي تعتقد بفكرة (الفرقة الناجية).

خامسا-تقييم موقف الشرائع من انتهاك الحقوق والحريات في احداث العراق وسوريا
ان حقوق الإنسان ذات محتوى عالمي تتعلق بعدة حقوق، وهي مما اوردناها في النقطة السابقة، ومضمونها متسلسل فهي منزلة من الخالق عز وجل، ودعت اليها الانسانية مهما كانت الثقافات الموجودة، الا أن منتهكي تلك الحقوق غالبا ما يرددون ان ثقافات بلدانهم لا تتحمل تطبيق المقاييس العالمية لهذه الحقوق نظرا لوجود سمات تقليدية في تلك الثقافات ترتفع فيها السلطوية والشمولية والمركزية. بل وي طرح اصحاب الفرقة الناجية او القائلين بظهور المخلص ان لديهم واجب اعتقادي منزل بإرادة سماوية مقدسة لا يجب التحلل منها،

وان كل انشطتهم لا يجب مراجعتها او تجريمها لأنها ذات اصل سماوي يفرض عليها تهيئة الارض لأفكارها وطقوسها، التي هي اهم من الانسان.

ان النظرة النقدية للرؤى والاطروحات الشمولية تبين انها تحمل في طياتها منظور لتبرير وجودها، وهي رؤى قاصرة تتجاهل ان الانسان خلق وهو حروان الخالق نفسه تسامح مع كل ما دون الشرك، وان الاصل هو النص السماوي وليس التفسيرات التي قيلت بشأن النص السماوي، وان الاغلال الثقافية لاحقة على الحق والحرية.

ان الحق في اللغة هو الشيء الثابت دون وجود أي ريب بشأنه، سواء كان حقا مرتبطا بالفرد أو الجماعة. وفي تحليل علاقة الإسلام كشرعية بمفهوم حقوق الإنسان فإن الإسلام كعقيدة وردت تعاليمه في مصدرين وهما: القرآن الكريم والسنة النبوية. وتلك العقيدة تدعو صراحة لما ينص عليه قوله تعالى: ((لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)) (سورة التين-الآية 4)، وترى ان الجنس البشري من اصل واحد، وأن الاختلاف بين البشر انما اريد به حكمة تتعلق بإيجاد تنوع للتعامل مع الحياة، فالخالق سبحانه ينص على: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (سورة النساء-الآية 1)، وقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) (سورة الحجرات-الآية 13).

أن الأساس السماوي الذي قام عليه مفهوم حقوق الإنسان هو تكريم الإنسان، فالرسول عليه الصلاة والسلام قال: (المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة)⁽²³⁾، فالإسلام يدعو إلى قيم سامية.

وتتبع ما جرى في العراق وفي سوريا يبين ان هناك انتهاكات للحقوق والحريات بكل ما اقرته الشرائع السماوية والقوانين والمواثيق الوضعية، والتجاوز على النصوص سماوية كانت أو وضعية هي مسائل قابلة للملاحظة⁽²⁴⁾، فالصراع لا يتعدى ان يكون صراع عربي-فارسي بأدوات اعتقادية استخدمت بأسلوب سياسي لا يحترم الخالق ولا الشرائع ولا اي قيم انسانية او معايير اخلاقية.

بل ان التيارات السلفية التي تتبنى خط عنصري وتتبنى خط (الفرقة الناجية) لم تذهب إلى تجريم الانتهاكات التي حدثت في العراق وسوريا، كنوع من الانكار لما قامت به التنظيمات المتشددة ضمن نفس التيار من اعمال وجرائم ضد الانسانية. في حين ان التنظيمات الشيعية الولائية المتطرفة قد صادرت الشريعة لتجعلها تحت عنوان (طاعة الولي الفقيه) التي تعفيها من كل مسؤولية ضمن منظور اتكالي، وتلك الطاعة تبطل التمسك بقواعد واصول الاسلام في جرائم الابداء والجرائم ضد الانسانية التي قامت بها.

والاصل هنا ان المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه، فالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام قال: (لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا (ويشير إلى صدره ثلاث مرات) بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)⁽²⁵⁾. ومضمون الحديث لا يقبل اللبس، فالقتل بلا مبرر، واخذ مال المسلم من غير رضاه، وهتك عرضه، أو التناول على المسلم... كلها امور ينهى عنها الشرع، والحديث هو عن مسلم وليس الحديث عن مؤمن، اي من قال بالشهادة، ومن ثم فان تحديد النجاة بمن يتبع رأي مهما فسد أو صلح، ومحاربة من يخالف ذلك الراي وانتهاك حقوقه وحرياته انما هو مما لا يمكن للإسلام ان يقبله.

الخاتمة:

لقد طمس المعنى السماوي للشرائع حين ابتعد البعض عن اصولها وزاغ عن قيمها وحين ادعى العصمة لقيمه، فجارت تفسيراته واستبدت، وهي تتحرك بنوازع سياسية، تتغطي بلباس المقدس، وتدعي انها الفرقة الناجية، وعملت على توظيف اراء وترسيخ قيم، وبهذا تحولت من خدمة الشرائع الى العمل ضده، فعملت على استظهار بعض الافكار والقيم، واوقفت الاجتهاد، واصبحت قيمها قيما سياسية وليس قيما سماوية، واستخدمت اكثر الادوات بؤسا وتخلفا من خلال التجهيل والتطرف والتكفير وتجريد الاخرين من صفة الايمان، بل ومن حق البقاء، وهو ما مهد لان يتضخم الصراع في الشرق الاوسط من كون اصوله سياسية-اثنية الى محاولة الباسه الرداء الاعتقادي.

لقد شهدت العقود الاخيرة تصاعدا عميقا في استخدام الشرائع ضمن لغة ومنطق الصراع الصفري، الذي يستهدف الكسب، وضمن هذا المنطق يمكن تفسير ما شهده العراق وسوريا من تصاعد لاعمال العنف والتي حاولت مختلف الجماعات المنضوية فيها اعطائها بعدا دينيا الا ان الطائفية-العنصرية كانت هي العنوان الابرز الذي احتوته.

بيننا في متن هذا البحث ان ارادة الخالق شاءت ان الانسان خلق في احسن تصوير، واقرت له حقوق وحریات وفرضت عليه مسؤوليات من قبل الخالق العظيم تحت عنوان الانسانية وقدرة العقل على التمييز، وانه اقر له حقوق كونه انسان، وترك له سلطة تقدير واسعة لممارسة حرياته وفقا لما يعتقده، ونزلت في تنظيم الحقوق والحریات شرائع عدة، اختلفت نسبيا في طريقة تناولها للحقوق والحریات وفقا لمقاصد الشرع.

ان الشرائع لم تكن على منهج واحد، وضمن نفس الشريعة ترك للعلماء والمجتهدين تناول التفصيلات التي سكتت عنها الشريعة، وهو ما سمح بظهور مدارس فقهية واسعة، كان التسابق فيما بينها يدور حول تفسير النصوص وتكييف الوقائع بما ييسر العبادات والتعاملات، استنادا الى حجج عقلية او غيرها، الا ان البعض سعى الى ادخال العوامل السياسية اما بالقول ان الشرع يجب تثبيته وفقا للبيئة التي نزل بها دون مراعاة التغيرات الاخرى، او من قال انه يمثل الفرقة الناجية استنادا الى تأويل قسري للنصوص او حتى نعد اضافة فقرات او كلمات الى الاحاديث النبوية لإخراجها عن مقاصدها.

لقد تباين الافراد فقهاء وسياسيا بشأن تلك الشرائع وهو ما سمح بـ

1-تباين في المدارس الفقهية

2-وظهور من يدعي انه الاصلح وانه الناجي برأيه وما يعتقد به بشأن الشرائع السماوية، بل وهناك من قال انه يستند الى اختيارات سماوية تعلقو حتى على وجود الانبياء وما جاءوا به. ان تلك التباينات لم تكن مؤثرة في القرون الاولى من حياة الاسلام أو اللاحقة عليها، الا انها اخذت تؤثر في العراق بعد عام 2003، وفي سوريا بعد عام 2011، بسبب تبني التفسير السياسي للشرائع، وتصاعد القول ان الفرقة الناجية لن تنتظر إلى يوم القيامة ليثبت الخالق انها على صواب، انما عليها ان تبني لها عالم بلا آراء واجتهادات اخرى، وبموجب هذا المنحى شهد العراق وسوريا انتهاكات للحقوق والحریات بل واعمال ابادة وجرائم ضد

- الانسانية، قامت بها تنظيمات متعددة وبدعم امريكي-اقلبي، وبذلت في سبيله موارد كان بإمكانها ان تحول العراق إلى بلد مرفه، وان تستمر سوريا بلدا مستقرا.
- ان ما تحتاجه المنطقة اليوم هو تجريم الاعتقادات العنصرية التي تقول بالاتي:
- 1-انها الفرقة الناجية، وليس القول انها ضمن الفرق الناجية، او القول انها فرقة ناجية.
 - 2-او انها تدعو الى ابادة الاخرين او انتهاك حقوقهم وحررياتهم او تدعو الى تنميط الحياة وفقا لمقاساتها
 - 3-كما تدعو الحاجة اليوم الى اعلاء قيم: النظام العام، والتعايش السلمي، وجعلهما قيم لا تقبل الانتهاك
 - 4-كما يستدعي ايضا تقدير واحترام كل التفسيرات العقائدية، وليس الاقتراب من خط ولائي او عقائدي ما
 - 5-منع التجاوز على الحقوق والحرريات
 - 6-اعادة تنظيم ممارسات الشعائر، والاتفاق على ترك الاختلاف الى الخالق سبحانه وتعالى
 - 7-الاتفاق على ان الجامع هو المواطنة، والمساواة، والعدالة، والقانون المنصف المتفق عليه، ان اريد استمرار العيش ضمن بلد واحد.

قائمة المصادر والمراجع والاحالات:

- 1- وهذه الرواية فيها بعض الاختلاف اليسير في الألفاظ، اذ رواه الترمذي (2641) بلفظ: (وَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِائَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِائَةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي). ورواه ابن العربي في " أحكام القرآن " (3/ 432)، والألباني في " صحيح الترمذي".
- * -وجه التحفظ انه لا يمكن ان يقول الرسول الكريم بان اهل البيت اعظم من القران الكريم.
- علوي بن عبدالقادر السَّقَّاف، حَدِيثُ الثَّقَلَيْنِ: (كتاب الله وعترتي) (كتاب الله وسنتي)، دراسة حديثة فقهية، موقع مؤسسة الدرر السنية، على الرابط: <https://dorar.net/article/1716>
- 2 - ذخائر العقبي / محب الدين الطبري ص16 وما بعدها. والتشيع / للغريفي ص601، وغيرهما.
- 3 -ان مشكلة بعض الفرق الاعتقادية هو اعتماد تفاسير اما متشددة او باطنية للشريعة والشعائر الدينية، ولاصول الدين والتوحيد، وهو ما تسبب بظهور مشاكل لها في التعامل مع الفرق الاعتقادية الاخرى، فالفرق الباطنية بدأت مع جماعة الكيسانية، التي الهت بعض ال البيت عليهم السلام، وتذهب بعض المجموعات إلى استقاء أفكارها من فرقة الكيسانية وتشكل امتدادا لها خصوصا في اعتبار آل الرسول عليه الصلاة والسلام على أنهم موجودات فوق البشر، ذوا علم مطلق يشمل علم الغيب، وبأن الخالق سبحانه وتعالى قد أعطاهم صلاحية التشريع (في العبادات)، وبأن لهم القدرة على التصرف

في الكائنات وحتى قتلهم. بل وذهب آخرون إلى القول بحلول روح الخالق أو نوره في جسم النبي أو الإمام، حيث تطورت هذه الفكرة بعد ذلك إلى اعتبار الإمام مظهراً لجانب من روح الخالق، انتقل من آدم عن طريق سلسلة من الأنبياء حتى وصل إليهم، وان منكر الإمامة كافراً. وقد تطورت المدارس المغالية في الباطنية والتأليه على أرض العراق في القرن الثالث هجري، ودخل الغلو إلى كتابات تلك المدارس بدءاً من القرن الرابع الهجري، وصار أحد المناهج التي يستلزم معها تكوين الفرد المنتهي. يراجع الكتب التالية:

ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني، الكافي في الأصول والفروع

وشيخ الطائفة الطوسي، تهذيب الأحكام

وشيخ الطائفة الطوسي، الاستبصار

والشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه

و محمد باقر بن محمد تقي المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

وعبد الحسين شرف الدين، المراجعات، وغيرها.

4 - والمغالاة هنا وجدت في عدة كتب يعدها البعض بام الكتب الدينية المعبرة عن محتوى اتباع ال البيت عليهم السلام، فمثلاً جاء في كتاب (منهج النجاة للفيض الكاشاني ص48). (من جحد امامة ادهم فهو بمنزلة من جحد نبوة جميع الانبياء عليهم السلام). وقال الخميني، في كتاب (الحكومة الإسلامية، ص52): (أن الأئمة أفضل من الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين). وقال ابو جعفر في (كتاب الروضة 8/ 135): (ان الناس كلهم اولاد زنا ما خلا شيعتنا). وعن داود بن فرقد قال: (قلت لابي عبدالله عليه السلام: ما تقول في قتل النواصب؟ فقال: حلال الدم، ولكنني اتقي عليك، فان قدرت ان تقلب عليه حائطاً أو تعرقه في ماء لكيلا يشهد عليك فافعل).
نقلا عن: ابن مقصد العبدلي، أصحاب التأويلات الفاسدة: القديمة والمعاصرة، مصر، دار عثمان للتراث، بلا سنة نشر، ص199-200.

5 -تقي الدين ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية، الرياض، مجمع الملك فهد، 1995، ص487.

⁶ -يقول جعفر الحسيني، المتحدث العسكري لكتائب (حزب الله) تنظيم العراق، وهو فصيل مسلح شيعي ضمن الحشد الشعبي في العراق: "الكتائب تتلقى الأوامر من إيران منذ أن بدأت عملياتها المسلحة لأول مرة عام 2006، ضد القوات الأمريكية إبان احتلال الأخيرة للبلاد بين عامي 2003 و2011 وحتى الآن... ان عملياتنا المسلحة كانت بفتوى من المرشد الإيراني علي خامنئي، باعتبارنا نتبع ولاية الفقيه، وليس لنا أية علاقة بالمراجع الدينية في مدينة النجف العراقية". كما أعلن علي الياصري، الأمين العام لفصيل (سرايا الخراساني)، الولاء لخامنئي، كما أعلن أن الحركة تتبع ولاية الفقيه في إيران، ولا تتبع حكومة العراق. اما أكرم الكعبي، الأمين العام لفصيل (حركة النجباء)، فاعلن أن حركته: "تؤمن بأن اتباع ولاية الفقيه الطريق الصحيح نحو تحقيق وحدة الأمة الإسلامية، أن الولاية الآن هي بيد خامنئي، الذي يوجه سياسة الدولة في إيران والعالم الإسلامي، ولذا يجب علينا طاعته، أما السيستاني، فنحن نحترمه لكنه لا يقود الدولة".

تقرير: زعماء الحشد الشعبي العراقي يحددون ولاءهم لخامنئي، صحيفة البيان، بتاريخ 8 مارس 2017، على الرابط:

<http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=12872>

وقال أبو آلاء الولائي، الأمين العام لكتائب سيد الشهداء، إحدى فصائل الحشد الشعبي: "إن كتائب سيد الشهداء تشكيل عقائدي مرتبط ارتباطاً وثيقاً بولاية الفقيه، ولا يتبع السياسة العراقيين". وقال رضا الموسوي، القيادي في كتائب الغضب التابعة لمنظمة بدر قاطع شمال بغداد: "إن أغلب فصائل المقاومة الإسلامية المنضوية تحت راية الحشد الشعبي مرتبطة

- ومدعومة من إيران، وتلقى أوامرها منها ويعلم الحكومة العراقية... أن أغلب قادة الحشد الشعبي يدينون بالولاء لولاية الفقيه".
- محمد البغدادي، بعد قرار دمجها بالجيش العراقي.. مليشيا الحشد تؤكد ارتباطها بإيران، الخليج اونلاين، بتاريخ 3 اغسطس 2016، على الرابط: <http://alkhaleejonline.net/articles/1470222745937694600> بعد-قرار-دمجها-بالجيش-العراقي-مليشيا-الحشد-تؤكد-ارتباطها-بإيران/
- 7 -التقرير العالمي 2015: العراق، منظمة (Human Rights Watch)، على الرابط: <https://www.hrw.org/ar/world-report/2015/country-chapters/268122>
- وتذهب منظمة العفو الدولية في تقريرها 2016 / 2017 إلى وجود عدة آلاف من الانتهاكات تتراوح بين: تصفيات جماعية وفردية، وتغيب قسري على اساس الانتماء العقائدي، وتدمير الممتلكات وفرض النزوح، وغيرها، تم ممارستها من مختلف اطراف الصراع في العراق بعد يونيو 2014.
- تقرير: العراق احداث عام 2016، موقع المنظمة، على الرابط: <https://www.hrw.org/ar/world-report/2017/country-chapters/298293>
- وتحدث احصائية بعثة الامم المتحدة في العراق (يونامي) عن مقتل: أكثر من 20 الف شخص عام 2014، وأكثر من 18 الف شخص عام 2015، وأكثر من 16 شخص عام 2016، وأكثر من 15 الف شخص عام 2017.
- تقرير: أعداد الضحايا العراقيين منذ بداية 2003، موقع الامم المتحدة-العراق، بتاريخ 29 سبتمبر 2017، على الرابط: http://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=itemlist&layout=category&task=category&id=197&Itemid=709&lang=ar&limitstart=40
- ⁸ -قالت نورة البجاري النائبة عن محافظة نينوى ان قوات في "الحشد الشعبي نفذت حتى الآن أكثر من 21 عملية تغيير ديموغرافي منذ انطلاق العمليات العسكرية في محافظات صلاح الدين (شمال) وديالى (شرق) والأنبار (غرب) وكركوك (شمال)... هذه العمليات شملت طرد المواطنين السنة، وتولين آخرين من الشيعة في مناطق جرف الصخر والاسكندرية والبحيرات (شمال بابل وسط العراق) والسعدية وبعقوبة والمقدادية والخالص وشهربان ومنذلي، في ديالى (شرق)، وبلد والطارمية وسامراء، في صلاح الدين (شمال)".
- تقرير: زعماء الحشد الشعبي العراقي يحددون ولاءهم لخامنئي، صحيفة البيان، بتاريخ 8 مارس 2017، على الرابط: <http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=12872>
- 9 -نتائج التقرير النهائي للجنة التحقيق في سقوط الموصل، شبكة رووداوالاخبارية، بتاريخ 17 اغسطس 2015، على الرابط: <http://www.rudaw.net/arabic/middleeast/iraq/1708201511>
- 10 -غوتيريش: انتهاكات حقوق الإنسان بسوريا مستمرة، الجزيرة، بتاريخ 23 نوفمبر 2017، على الرابط: <http://www.aljazeera.net/news/international/2017/11/23> غوتيريش-انتهاكات-حقوق-الإنسان-بسوريا-مستمرة
- 11 -البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام، موقع جامعة منيسوتا، بتاريخ 22 ابريل 2017، على الرابط: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/UIDHR.html>
- 12 -عن: أبي وائل عن عبد الله رضى الله عنه.
- موقع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، على الرابط: <http://hadith.al-islam.com/Page.aspx?pageid=192&BookID=25&PID=168>

- 13 - عن: جابر بن عبد الله، رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.
عبد الرحمن بن عبد الله السحيم، شرح أحاديث عمدة الأحكام، الحديث 166 في كفن النبي صلى الله عليه وسلم، على الرابط: <http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/omdah/162.htm>
- 14 - عن: مجاهد عن عائشة، رواه البخاري.
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، القاهرة، دار الريان للتراث، 1986.
- 15 - عن: أبي هريرة رضي الله عنه.
يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، شرح النووي على مسلم، القاهرة، دار الخیر، 1996.
- 16 - رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.
ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، بيروت، دار الجبل، 1995.
- 17 - عن: ابن عباس رضي الله عنهما.
محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، القاهرة، دار ابن كثير، 1993.
- 18 - عن: سعيد بن زيد رضي الله عنه.
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، القاهرة، دارالريان للتراث، 1986.
- 19 - زهير المالكي، قانون منع الخمر عندما يرتدي السياسي عمامة رجل الدين، موقع كتابات، بتاريخ 25 أكتوبر 2016، على الرابط: <https://kitab.com/2016/10/25/قانون-منع-الخمر-عندما-يرتدي-السياسي-ع/>
- 20 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - جامعة منيسوتا، على الرابط: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>
- 21 - غلاي محمد، اجراءات التقاضي امام المحكمة الجنائية الدولية، رسالة ماجستير، جامعة ابو بكر بلقايد-تلمسان، 2005، ص 26-27.
- 22 - اسماء بلجهم، الدور الاممي لروسيا في سوريا بعد ثورات الربيع العربي، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، 2016، ص 36-37.
- 23 - عن: عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، القاهرة، دارالريان للتراث، 1986.
- 24 - صلاح محمود سالم،، النزعات الأصولية في الديانات الثلاث الإبراهيمية، مجلة شؤون عربية، العدد 172، القاهرة، جامعة الدول العربية، 2017.
- 25 - عن: أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2001.